فليست شرطا حتى لو امن بالله تعالى في يوم ثم امن برسول
الله صلى الله عليه وسلم في يوم اخر ولو بعد مدة صح اسلامه
فرعان من الروضة **الاول** ذكر الشافعي رضي الله عنه
في المختصر ان الاسلام ان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله ويبرا من كل دين خالف الاسلام واقتصر في مواضع على
الشهادتين ولم يشترط البراءة فقال الجمهور ليس فيه اختلاف
بل ان الكافر من يعتقد انا باصل رسالة نبينا محمد صلى الله عليه
وسلم كقوم من اليهود يقولون مرسل الى العرب فقط فلا بد
من البراءة وان كان ينكر اصل الرسالة كالمجوس كفى في اسلامه
الشهادتان قال الشيخ ابو حامد وقد رايت هذا التفصيل منصوصا
عليه في صحيحه من زوائده **الثاني** استحب الشافعي رضي الله
عنه ان يمتحن الكافر عند اسلامه باقراره بالبعث بعد الموت
انتهى **خاتمة** في ذكر نبذة من المسايل النفيسة
المتعلقة بالايمان والاسلام لخصتها من شرح مسلم الشيخ الاسلام
قطب دايرة العلما الاعلام محيي الدين النووي رحمه الله تعالى
ونفعني والمسلمين ببركته مذاهب السلف وايمة الخلف متظاهرة
متطابقة على كون الايمان يزيد وينقص وهذا مذهب السلف
والمحدثين واكثر المتكلمين زيادته ونقصانه وقالوا ما من قبل
الزيادة كان شاكا وكفر قال المحققون من اصحابنا المتكلمين
نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص والايمان الشرعي يزيد وينقص
بزيادة ثمراته وهي الاعمال ونقصانها قالوا وفي هذا
توفيق بين ظواهر النصوص التي جات بالزيادة واقاويل
السلف وبين اصل وصفه في اللغة وما عليه المتكلمون
وهذا الذي قاله هو لا وان كان ظاهرا حسنا فالاظهر
والله اعلم ان اصل التصديق يزيد بكثرة النظر وبظاهر
الادلة

الادلة ولهذا يكون ايمان الصديق اقوى من ايمان غيره
بحيث لا تعتريهم الشبه ولا تتزلزل ايمانهم بعارض بل
لا تزال قلوبهم منشرحة وان اختلفت عليهم الاحوال واما
غيرهم من المولفة ومن قاربهم ونحوهم فليسوا كذلك فهذا
مما لا يمكن انكاره ولا يتشكك عاقل في ان تصديق ابي بكر
رضي الله عنه لا يساويه تصديق احاد الناس ولهذا قال
البخاري في صحيحه قال ابن ابي مليكة ادركت ثلاثين
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق
على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان جبريل وميكايل
واطلاق اسم الايمان على الاعمال متفق عليه عند اهل
الحق ودلايله في الكتاب والسنة اكثر من ان تحصر واشهر
من ان تشهر قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم
اجمعوا على ان المراد صلاتكم واتفق اهل السنة من
المحدثين والمتكلمين على ان المومن الذي يحكم بايمانه
من اهل القبلة ولا يخلد في النار لا يكون الا من اعتقد
بقلبه دين الاسلام اعتقادا جازما خاليا من الشكوك
ونطق بالشهادتين فان اقتصر على احدهما ليمكن من اهل
القبلة اصلا الا اذا عجز عن النطق لخلل في لسانه او لعدم
التمكن منه لعارض المنية او لغير ذلك فانه يكون مومنا
واختلف العلما من السلف وغيرهم في اطلاق الانسان قوله
انا مومن فقالت طايفة لا يقول انا مومن مقتصرا عليه
بل يقول انا مومن ان شاء الله وحكي هذا المذهب بعض
اصحابنا عن اكثر اصحابنا المتكلمين وذهب اخرون الى
جواز الاطلاق وانه لا يقول ان شاء الله وهذا هو المختار
وقول اهل التحقيق وذهب الاوزاعي وغيره الى جواز

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)